



الأمم المتحدة  
المجلس الاقتصادي  
والاجتماعي

Distr.  
GENERAL

E/CN.4/1993/54  
5 February 1993  
ARABIC  
Original : FRENCH

لجنة حقوق الإنسان  
الدورة التاسعة والأربعون  
البند ١٥ من جدول الأعمال

تنفيذ الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها

تقرير الفريق الثلاثي المنشأ بمقتضى الاتفاقية

الرئيس/المقرر: السيدة كوليت سامويا (بوروندي)

أولا - مقدمة

١ - دخلت الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها ، التي اعتمدتتها الجمعية العامة في قرارها ٣٠٦٨ (د-٢٨) المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٣ ، حيز التنفيذ في ١٨ تموز/يوليه ١٩٧٦ ، في اليوم الثلاثين التالي لتاريخ إيداع مك التصديق أو الانضمام العشرين لدى الأمين العام للأمم المتحدة . وحتى ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ . كان شهلا ٩٥ دولة طرفا في الاتفاقية (انظر E/CN.4/1993/52 ، المرفق) .

٢ - وبمقتضى المادة السابعة من الاتفاقية ، تتعهد الدول الاطراف بأن تقدم إلى الفريق الذي أنشئ بموجب المادة التاسعة تقارير دورية عن التدابير التشريعية أو القضائية أو الإدارية أو التدابير الأخرى التي اعتمدتها لجعل أحكام الاتفاقية نافذة .

٣ - ووفقاً للمادة التاسعة من الاتفاقية ، يؤذن لرئيس لجنة حقوق الإنسان بتعيين فريق مكون من ثلاثة من أعضاء اللجنة ، يمثلون أيضاً دولاً أطرافاً في الاتفاقية ، للنظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف وفقاً للمادة السابعة . ويجوز للغريق أن يجتمع لفترة لا تتجاوز خمسة أيام ، إما قبل افتتاح دورة اللجنة أو بعد اختتامها ، للنظر في التقارير المقدمة وفقاً للمادة السابعة .

٤ - ووفقاً للمادة التاسعة من الاتفاقية ولقرار الجمعية العامة ٨٠/٣١ ، عيّن رئيس اللجنة ممثلي الاتحاد الروسي وبوروندي وفنزويلا أعضاء في الفريق .

٥ - وقررت اللجنة ، بقرارها ١٠/١٩٩١ ، ضمن جملة أمور ، أن يجتمع الفريق المؤلف من ثلاثة من أعضاء اللجنة والمعين وفقاً للمادة التاسعة من الاتفاقية ، لفترة لا تزيد على خمسة أيام قبل انعقاد الدورة التاسعة والأربعين للجنة لكي ينظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف وفقاً للمادة السابعة ، وأثبتت اللجنة على الدول الأطراف التي قدمت تقاريرها ، وطلبت من الدول التي لم تقدم تقاريرها بعد تقديمها في أقرب وقت ممكن ، وكررت توصيتها بأن تراعي الدول الأطراف كل المرااعاة المبادئ التوجيهية العامة التي وضعها الفريق في عام ١٩٧٨ فيما يتعلق بتقديم التقارير (انظر E/CN.4/1286 ، المرفق) ، ورجت الفريق الثلاثي أن يواصل ، في ضوء الآراء التي أعربت عنها دول أطراف في الاتفاقية ، بحث مدى وطبيعة مسؤولية الشركات عبر الوطنية عن استمرار وجود نظام الفصل العنصري في جنوب أفريقيا ، بما في ذلك الإجراءات القضائية الممكن اتخاذها بموجب الاتفاقية ضد الشركات عبر الوطنية التي تدخل عملياتها في جنوب أفريقيا في نطاق جريمة الفصل العنصري ، وأن يقدم تقريراً إلى اللجنة في دورتها التاسعة والأربعين .

#### شانيا - تنظيم الدورة

##### الـ٦ـ - الحضور

٦ - عقد الفريق دورته الخامسة عشرة (١٩٩٣) في مكتب الأمم المتحدة في جنيف في الفترة من ٢٥ إلى ٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ . وافتتح الدورة ممثل الأمين العام . وكانت عضوية الفريق على النحو التالي:

الاتحاد الروسي: السيد سيرغي كوسينكو

بوروندي: السيدة كوليت سامويا

فنزويلا: السيدة ماريا اسبيرانسا روستا دي فيرتير

**باء - انتخاب أعضاء المكتب**

٧ - انتخب الفريق ، في جلسته المعقودة في ٢٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ ، السيدة كوليت سامويا رئيساً/مقرراً .

**جيم - جدول الأعمال**

٨ - نظر الفريق ، في جلسته المعقودة في ٢٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ ، في جدول الأعمال المؤقت (E/CN.4/AC.33/L.1) المقدم من الأمين العام ، واعتمد البندود التالية بوصفها جدول أعمال دورته لعام ١٩٩٣ :

- ١" افتتاح ممثل الأمين العام للدورة
- ٢ انتخاب أعضاء المكتب
- ٣ إقرار جدول الأعمال
- ٤ النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة السابعة من الاتفاقية
- ٥ النظر في عمليات الشركات عبر الوطنية العاملة في جنوب إفريقيا ، وفقاً لقرار اللجنة ١٠/١٩٩١
- ٦ تقرير الفريق إلى لجنة حقوق الإنسان .

**ثالثا - النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة السابعة من الاتفاقية**

٩ - كان معروضاً على الفريق الوثائق التالية: (أ) مذكرة من الأمين العام (E/CN.4/1993/52) تتصل بحالة الاتفاقية وتقديم التقارير من جانب الدول الأطراف بموجب المادة السابعة من الاتفاقية ، و(ب) التقريران المقدمان منذ الدورة السابعة والأربعين للجنة حقوق الإنسان ، من الجزائر (E/CN.4/1993/52/Add.1) والستفال (E/CN.4/1993/52/Add.2) وكولومبيا (E/CN.4/1993/52/Add.3) وتونس (E/CN.4/1993/52/Add.4) وفنزويلا (E/CN.4/1993/52/Add.5) والمكسيك (E/CN.4/1993/52/Add.6) واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية (E/CN.4/1993/52/Add.7) .

١٠ - وعكف الفريق على دراسة كل من هذه التقارير بحضور ممثل الدول المقدمة لها الذين دعوا إلى حضور جلسات الفريق وفقاً للتوصيات التي قدمها الفريق في دورته لعام ١٩٧٩ وفي الدورات اللاحقة . أما دراسة التقرير المقدم من اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية فقد تأجلت إلى تاريخ لاحق بناء على طلب الاتحاد الروسي الذي أعرب عن عزمه على تقديم تقرير جديد .

### السنغال

١١ - وقدم التقرير الدوري الثاني للسنغال (E/CN.4/1993/52/Add.2) ممثل الدولة الطرف الذي امتنع النظر الى أن السنغال كان من أول الدول التي أوقفت جميع علاقاتها مع جنوب إفريقيا . وقال إن السنغال امتنعت لقرار منظمة الأمم المتحدة بتطبيق عقوبات على جنوب إفريقيا على الرغم من أنها كانت ، قبل استقلالها ، من شركائها التجاريين الأساسيين . ومنذ ذلك الحين ، أبْيَت السنغال دائمًا ، في منظمة الأمم المتحدة وغيرها من المحافل الدولية ، تقديم المساعدة إلى ضحايا الفصل العنصري وحركات التحرير الوطنية في جنوب إفريقيا . وفي مجال الرياضة ، أحاطت السنغال علما بقرار اللجنة الأوليمبية الدولية بالسماح باشتراك فرق متعددة الأثنيات من جنوب إفريقيا في المباريات الرياضية الدولية . وعلى العكس من ذلك ، احتفظت السنغال بعقوباتها ضد النظام العنصري في جنوب إفريقيا في جميع المجالات الأخرى ، بما في ذلك مجال التعاون التجاري والعسكري . وقال فيما يتعلق بمنع الفصل العنصري بالسنغال أنها اتخذت في هذا الصدد تدابير مختلفة تهدف إلى منع جميع أشكال التمييز والى ضمان حماية حقوق الإنسان والحربيات الأساسية . وقال إن السنغال طرف في عدة صكوك دولية تتعلق بحقوق الإنسان وأنها أدرجت أحكام هذه الصكوك ، لا سيما أحكام الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها ، في تشريعها لإمكان الاحتجاج بها مباشرة أمام المحاكم ؛ وأنه أدخلت تعديلات على الدستور وعلى قانون العقوبات لهذا الغرض . وقال إن السنغال اتخذت أيضًا عدة تدابير لنشر معلومات بشأن هذه الصكوك وأنها تعمل بنشاط لإعلام الجمعية العامة بها عن طريق وسائل الإعلام وفي المدارس .

١٢ - وأحاط الفريق العامل علما بالتقرير الدوري الثاني المقدم من السنغال وشكر ممثل السنغال على المعلومات الإضافية العديدة التي قام بتقاديمها . ولاحظ أعضاء كثيرون في الفريق أن بلدانا مثل السنغال وافقت على تحمل تضحيات كبيرة على المعيد الاقتصادي لتطبيق العقوبات التي فرضتها منظمة الأمم المتحدة . وقالوا أنهم يرون في ذلك دليلا على تصميمها الأكيد على تأييد الجهد الذي تبذلها المنظمة من أجل القضاء على الفصل العنصري . وأعرب أعضاء في الفريق أيضًا عن اغتنابهم للتدابير التي اتخذتها السنغال لتعزيز حقوق الإنسان على المعيد الدولي ولحمايتها داخل القطر . وفي ضوء التطور الذي حدث مؤخرًا على الحالة في جنوب إفريقيا ، طلب أعضاء في الفريق مزيدًا من المعلومات بشأن رأي السنغال فيما يتعلق بعمليات الشركات عبر الوطنية . وطلب أعضاء في الفريق أيضًا معرفة رأي السنغال بمزيد من التفصيل فيما يتعلق بالتدابير البناءة التي يمكن اتخاذها لضمان القضاء نهائياً على نظام الفصل العنصري .

١٣ - وردا على هذه الأسئلة ، أكد ممثل الدولة الطرف على أهمية التدابير التي اتخذتها السنغال لوعية الرأي العام عامة والأطفال والشباب خاصة فيما يتعلق ضرورة

احترام حقوق الانسان . وأشار الى انه ادرجت عناصر اعلامية بشان مساوىء الفصل العنصري في البرامج الدراسية . وأهاد ممثل السنفال بالمبادرات التي اتخذت مؤخرا بغية القضاء على الفصل العنصري في جنوب افريقيا ولكنه حذر من اي تخفيف مبكر للعقوبات . وقال إنه من المهم الاحتفاظ بالضفوط المفروضة على النظام العنصري إذا ما أريد استمرار الاتجاه التدريجي نحو قيام دولة حرة وديمقراطية في جنوب افريقيا . واستعرض ممثل السنفال النظر الى ان دول خط المواجهة في افريقيا الجنوبية قد تأثرت سياسيا واقتصاديا بشدة نتيجة لوجودها بالقرب من نظام الفصل العنصري وأنها تحتاج ، لهذا السبب ، إلى الدعم . وقال فيما يتعلق بالتعاون الدولي ، لا سيما بعمليات الشركات عبر الوطنية ، انه ينبغي وضع خطط لتقديم المساعدة الى السكان في جنوب افريقيا الديمقراطية الجديدة ولاملاح الهياكل الامامية الاقتصادية لهذا البلد .

#### تونس

١٤ - قدم التقرير الدوري الثالث لتونس (E/CN.4/1993/52/Add.4) ممثل الدولة الطرف الذي اعلن أن تونس تعلق أهمية كبيرة على حماية حقوق الانسان وبوجه خاص على حق الشعوب في تقرير المصير ، الذي ترجمته بعد تولي الرئيس زين العابدين بن علي على المناصب في الدولة في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ بتعزيز الجهاز القضائي القائم وتدعيم سيادة القانون والحريات الفردية وال العامة ودخول القطر في عملية ديمقراطية لا رجعة فيها . وقال إن الحكومة التونسية أيدت دائما كفاح شعوب جنوب افريقيا من أجل القضاء على جميع اشكال التمييز العنصري نهايتها . وقال إن تونس شابت عن قرب ، في هذه الاونة الاخيرة ، الاحداث في جنوب افريقيا ، لا سيما التطورات نحو إدخال اصلاحات دستورية ، والإفراج عن السجناء السياسيين في تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٣ ، واستئناف المفاوضات التي كانت قد توقفت بسبب نشوب العنف . وقال في هذا الصدد أن تونس أعادت التأكيد مؤخرا عن أملها في أن تشهد قريبا قيام حكومة انتقالية في جنوب افريقيا وأن تجري هذه الحكومة إصلاحاً سياسياً من أجل إقامة مجتمع عادل ومتكافئ في هذا القطر . وقال انه من جهة أخرى تشعر تونس بالقلق لحالة عدم المساواة الاجتماعية والاقتصادية السائدة في جنوب افريقيا بعد سنوات كثيرة من القمع التي تعرضت لها أغلبية السكان . وقال فيما يتعلق بمنع التمييز العنصري في الاراضي التونسية ان تونس اتخذت التدابير اللازمة على الصعيد التشريعى لضمان المساواة لجميع المواطنين أمام القانون . وقال في هذا الصدد أن تونس تعلق أهمية كبيرة على ثراثها الثقافي وأنها متقد حضارات مختلفة وتخلو من جميع انواع التمييز القائمة على الجنس أو اللغة أو العنصر أو الدين .

١٥ - وأحاط الفريق العامل علما ، مع الارتياح ، بالتقرير الدوري الثالث المقدم من تونس وشكر وفد الدولة الطرف للمعلومات الإضافية التي قدمها لدى قيامه بعرض التقرير . وأحاط أعضاء الفريق علما بالتدابير العديدة التي اتخذتها الحكومة لمنع التمييز العنصري في تونس والموقف الحازم الذي اتخذته للقضاء على الفصل العنصري .

وبناءً على الأحداث الأخيرة ، أعرب أعضاء في الفريق عن رغبتهم في معرفة رأي تونس بمزيد من التفصيل فيما يتعلق بعملية الأخذ بالنظام الديمقرطي في جنوب إفريقيا وبوجه خاص بشأن الدور الذي يمكن للشركات عبر الوطنية أن تؤديه فيما يتعلق بتيسير التطور الاقتصادي والاجتماعي للقطر عندما تتولى حكومة ديمقراطية جديدة مقاليد الأمور . وأعرب أعضاء في الفريق أيضاً عن رغبتهم في تلقي المزيد من المعلومات عن التدابير التي اتخذت لضمان عدم التمييز على أساس الدين وكذلك عن عمل الرابطة التونسية لحقوق الإنسان .

١٦ - ورداً على هذه المسألة ، أعلن ممثل الدولة الطرف عن استعداد بلده للاشتراك في التنمية الاقتصادية والاجتماعية لجنوب إفريقيا عند قيام حكومة ديمقراطية جديدة في هذا القطر . وقال فيما يتعلق بالتمييز القائم على الدين أن المادة ٦ من الدستور تكفل حرية العقيدة والدين . وأنه في تونس ، يتعايش الإسلام ، وهو دين الدولة ، والمسيحية واليهودية في سلام . وقال فيما يتعلق بالرابطة التونسية لحقوق الإنسان (وهي أول تنظيم من هذا النوع في العالم العربي) أن القانون يكفل استقلالها لكونها قائمة على أساس التطوع . وأعلن ممثل الدولة الطرف فيما يتعلق بالسجناء السياسيين أنه لا يوجد سجناء رأي في تونس .

#### الجزائر

١٧ - قدم ممثل الدولة الطرف التقرير الدوري الثالث للجزائر (E/CN.4/1993/52/Add.1) واستعرض النظر إلى أن بلده أيد دائماً كفاح الشعوب الأخرى من أجل تحرير المصير وأنه اتخذ خاماً موقفاً حازماً إزاء الفعل العنصري . وقال في هذا الشأن أن الجزائر اشتراك في إعداد مكوك وقرارات مختلفة لمنظمة الأمم المتحدة لمكافحة الفعل العنصري . كما قال إنه لا توجد للجزائر علاقة من أي نوع مع جنوب إفريقيا . وأنه على العكس من ذلك ، كانت الجزائر دائماً ملجاً للمناضلين من أجل الحرية وتضامنت دائماً معهم في كفاحهم ضد آخر مخلفات الاستعمار في إفريقيا الجنوبية . وعلى المعيد الوطني ، اتخذت الجزائر عدة إجراءات تشريعية لمنع قيام ممارسات عنصرية مماثلة للفعل العنصري في أراضيها . وقال فيما يتعلق بالتطور الذي حدث مؤخراً في الحالة في جنوب إفريقيا أن حكومة الجزائر تلاحظ أن العنف في هذا البلد يحول دون تحقيق تقدم كبير في القضاء على نظام الفعل العنصري . وقال إن الجزائر ترفض وجهة النظر التي ترى أن هذا العنف لا يرجع إلا إلى الاحتكاكات بين المجموعات الإثنية المختلفة في جنوب إفريقيا . وقال من جهة أخرى إن الجزائر ترى أن الوقت لم يحن بعد لرفع العقوبات المفروضة على النظام العنصري في جنوب إفريقيا وأنه لا تزال هناك عدة مراحل من الواجب اجتيازها ، لا سيما فيما يتعلق باقامة حكومة انتقالية للوحدة الوطنية .

١٨ - وأحاط الفريق العامل مع الارتياح بالتقدير الدوري الثالث المقدم من الجزائر الذي يتسم في نفري الوقت بالوضوح والإيجاز وأشار بالدور الإيجابي الذي أدته الدولة الطرف في مكافحة الفضل العنصري . وأعرب أعضاء في الفريق ، لدى ملاحظاتهم عدم إمكان رفع العقوبات السارية حاليا على جنوب أفريقيا قبل إنشاء الآليات المؤسسية الديمقراطية في هذا القطر ، عن رغبتهم في معرفة رأي الدولة الطرف بمزيد من التفصيل فيما يتعلق بالضفوط التي قد تكون أكثر فعالية لتعزيز التغييرات الجديدة في جنوب أفريقيا . وأعرب أعضاء عن رغبتهم أيضا في معرفة مدى تأثير التغييرات التي حدثت مؤخرا في جنوب أفريقيا على قرارات الدولة الطرف فيما يتعلق باشتراك فرق رياضية من جنوب أفريقيا في مسابقات رياضية دولية .

١٩ - وردأ على هذه الأسئلة ، استرعى ممثل الدولة الطرف النظر إلى أن الحظر الحالي كان نتيجة لقرارات اتخذها مجلس الأمن . وقال إن منع الاشتراك الذي يتعلق بالفرق الرياضية التابعة لجنوب أفريقيا قد زال نتيجة لقرار اتخذته اللجنة الأوليمبية الدولية بالسماح باشتراك فرق متعددة الإثنيات من جنوب أفريقيا في الألعاب الأوليمبية . وأيدت حركات التحرير الوطني في جنوب أفريقيا هذا القرار كما أيده بوجه خاص السيد نلسون مانديلا . أما فيما يتعلق بالعقوبات التي تمت عمليات التبادل التجاري ، ولا سيما المساعدة العسكرية والأسلحة ، فإنها لا تزال سارية وتعتمد الحكومة الجزائرية احترامها تماما .

#### فنزويلا

٢٠ - قدم ممثل فنزويلا التقرير الدوري الثاني لهذه الدولة الطرف (E/CN.4/1993/52/Add.5) ، وأعرب عنأمل بلده في أن يشكل التعاون لا المواجهة الأساس الذي تقوم عليه دعائم جنوب أفريقيا جديدة يسودها السلام والعدل . وقال إن فنزويلا قد شابت عن كثب دائما موضوع الفضل العنصري وأثبتت دائما تأييدها للكفاح الذي يجري خواصه من أجل القضاء على هذه الآفة التي تعتبر وحمة عار في جبين الإنسانية . والتزمت فنزويلا بالعمل الإيجابي على تعزيز وحماية حقوق الإنسان الأساسية في جنوب أفريقيا ، وأيدت تأييدها كاما العقوبات التي فرضتها منظمة الأمم المتحدة على هذا البلد ، وفي هذا الصدد ، أعربت فنزويلا عنأملها في لا يدخل المجتمع الدولي أي جهد حتى تقوم جنوب أفريقيا جديدة ، غير عنصرية ، وديمقراطية . وقال إن فنزويلا لا تقيم أية علاقة كانت مع نظام جنوب أفريقيا العنصري ، كما لا تمنع أي قروض مصرفية إلى هذا البلد . وبالإضافة إلى ذلك ، أسمحت فنزويلا في عدة عمليات خاصة لجمع الأموال كرمت لمساعدة ضحايا الفضل العنصري ومكافحة العنصرية في جنوب أفريقيا . وفيما يتعلق بمنع الممارسات المماثلة للفضل العنصري ، اتخذت تدابير تشريعية عديدة أخرى في فنزويلا من أجل ضمان عدم التمييز ، واحترام حقوق الإنسان الأخرى . وقد صدق فنزويلا علىأغلب المكووك الدولي المتعلقة بحقوق الإنسان التي تشكل أحکامها ، إلى حد كبير ، أقسام التدابير التشريعية ذات الصلة السارية في هذا البلد .

٢١ - وأعرب الفريق عن اغتنابه بالتقدير الدوري الثاني لفنزويلا وعلى قيام ممثل هذا البلد بتقديم معلومات إضافية هامة . ولاحظ أعضاء الفريق تضييق فنزويلا على العمل من أجل تطبيق المكوّن المتعلّقة بحقوق الإنسان في هذا البلد . وفيما يتعلّق بالقضاء على الفصل العنصري ، أعرب أعضاء الفريق عن أملهم ، في معرفة مزيد من التفاصيل عن وجهة نظر فنزويلا بشأن الطريق الذي ينبغي اتباعه من أجل إقامة مؤسسات قانونية وسياسية جديدة في جنوب إفريقيا جديدة وديمقراطية ، وأنواع المساعدة التي يمكن توخي الحصول عليها تحقيقاً لهذا الفرض . وفيما يتعلّق بالجهود التي تبذل من أجل منع ظهور ممارسات مماثلة للفصل العنصري ، في فنزويلا ، أبدى أعضاء الفريق رغبتهم في معرفة المزيد عن السبل والوسائل المستخدمة في تطبيق التدابير الرامية إلى ضمان المساواة بين مختلف المجموعات الإثنية للسكان فيما يتعلّق بالانتفاع بالتعليم .

٢٢ - ورداً على هذه الأسئلة ، أوضّح ممثل الدولة الطرف أن سكان فنزويلا متعدّدي الأعراق ، وأن الحكومة تبدي بالغ اهتمامها بالعمل من أجل أن تحظى كافة قطاعات المجتمع الفنزويلي بالتعليم المجاني . وفيما يتعلّق بتطور الحالة في جنوب إفريقيا ، أشار إلى أنه ، يمكن بحث شوء تعاون مع حكومة ديمقراطية جديدة تنشأ في هذا البلد ، لكن هذا ينبغي أن يتوقف تماماً على شرط القضاء التام على نظام الفصل العنصري وإصدار دستور جديد يرسّي دعائمه نظام ديمقراطي يقوم على التعدد العرقي . وحتى يدخل هذا النظام الجديد حيز الوجود ، ستواصل فنزويلا ، دون هوادة ، ممارسة ضغوطها من أجل إجراء تغييرات إيجابية ، كالتي تتطلّبها قرارات مجلس الأمن .

#### كولومبيا

٢٣ - قدمت ممثلة كولومبيا التقرير الأولي لهذه الدولة الطرف (E/CN.4/1993/52/Add.3) وأوضحت أن بلدها مستعد للتعاون مع منظمة الأمم المتحدة فيكافحها ضد الفصل العنصري ، ولمساندة قرارات منظمة الأمم المتحدة التي تستهدف القضاء على هذا الشكل الجديد للإستعمار . وقالت إن كولومبيا قدمت دائماً الدلائل على تضامنها مع شعوب إفريقيا الجنوبية التي تعاني من نظام الفصل العنصري . وأن كولومبيا تطبق القرارات العديدة التي اتخذتها مجلس الأمن ، والجمعية العامة ، ولجنة حقوق الإنسان ، واللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات في هذا الصدد . وفيما يتعلّق بالواقع الذي حدث مؤخراً في جنوب إفريقيا ، قالت إن حكومة كولومبيا تلاحظ أنه إذا كانت هناك خطوة أولى قد اتّخذت نحو القضاء على الفصل العنصري في جنوب إفريقيا ، فلا يزال هناك الكثير الذي ينبغي عمله في هذا المجال ، من أجل القضاء التام على هذا النظام العنصري . وفيما يتعلّق بالتدابير التي اتّخذت لمنع الممارسات العنصرية ، قالت إن الحكومة الكولومبية تقوم بمجموعة متنوعة من المبادرات ذات

الطابع التشريعي وغيره من أجل القضاء على التمييز تجاه السكان الأصليين . فحماية حقوق هؤلاء السكان منصوص عليها في الدستور ، كما أنشئت آلية ترمي إلى تزويد هؤلاء السكان بوسائل ممارسة السيطرة الفعلية على أراضيهم الخاصة . كما أدخلت إصلاحات عديدة بغية حماية التراث اللغوي لهذه الشعوب الأصلية وضمان المحافظة على ثقافاتها .

٤٤ - وأحاط الفريق علماً مع الارتياح بال报告器 الأولي لكولومبيا وأعرب عن امتنانه لممثلة الدولة طرف على المعلومات التمهيدية التي قدمتها بشأن الحالة في كولومبيا وبشأن موقف حكومتها تجاه الجهد الذي يبذلها المجتمع الدولي من أجل القضاء على الفصل العنصري في جنوب إفريقيا . وأعرب أعضاء الفريق عنأملهم في معرفة ما إذا كانت أحكام الاتفاقية والصكوك الأخرى المتعلقة بحقوق الإنسان قد أدمجت في نصوص القوانين السارية في كولومبيا . كما أعرب أعضاء في الفريق عن رغبتهم في معرفة المزيد من المعلومات عن الأحكام التي تتبع من أجل إتاحة الفرصة للشعوب الأصلية في كولومبيا لإدارة شؤونها بنفسها ، ولضمان التحقق العملي لتعليم ثنائي اللغة .

٤٥ - وردًا على هذه الأسئلة ، أوضحت ممثلة الدولة طرف أنه قد وضعت ترتيبات من أجل إدراج أحكام جميع الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان التي تعتبر كولومبيا طرفاً فيها ، في قوانين البلد . ومن بين هذه الأحكام هناك بالطبع الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها . وفيما يتعلق بالشعوب الأصلية في كولومبيا ، قالت إن الدستور يرمي مبدأ الحكم الذاتي للشعوب الأصلية في أراضيها ، ويضمن لها دوراً في إدارة هذه الأراضي ، بما في ذلك المسائل التي تتعلق بإقامة العدل . وهناك حالياً في البلد ٨٧ مجموعة لغوية مختلفة . وتنفذ برامج عديدة من أجل الحفاظ على لغات السكان الأصليين وحمايتها ، والقيام ، بصفة خاصة ، بتوفير تعليم أساسي بهذه اللغات . وفي هذا الصدد ، يعترف الدستور بلغات السكان الأصليين باعتبارها اللغات الرسمية للمجتمعات المحلية التي تتحدث بهذه اللغات . كما جرى تعزيز حماية حقوق السكان الأصليين من خلال وضع العديد من الترتيبات المؤسسة المبتكرة ، وبوجه خاص ، من خلال إنشاء لجنة مشتركة بين الوزارات داخل وزارة الداخلية للعناية بشؤون السكان الأصليين .

#### المكسيك

٤٦ - قدمت ممثلة المكسيك التقرير الدوري الثالث لهذه الدولة طرف (E/CN.4/1993/52/Add.6) ، وأبرزت أن بلدها يعلق أهمية كبيرة على الالتزامات التي تفرضها عليه مختلف المكوّن الدولي المتعلقة بحقوق الإنسان التي أصبحت المكسيك طرفاً فيها . وفي هذا الصدد ، أكدت أنه بسبب الماضي التاريخي للمكسيك ، لم تكن في هذا البلد مؤسسات تمارس التمييز الذي يستند إلى العرق . فالمجتمع المكسيكي متعدد

الإثنين . وبإضافة إلى ذلك ، اتخذت إجراءات عديدة محددة لتحسين ظروف معيشة الشعوب الأصلية في المكسيك .

وفيما يتعلق بالحالة في جنوب إفريقيا قالت إن الحكومة المكسيكية تتابع التطورات التي حدثت مؤخراً بكثير من الاهتمام ، وبناء عليه ، أعربت عن مساندتها لقرارات الجمعية العامة التي تشجع المجتمع الدولي على الاشتراك في العملية الجارية في هذا البلد ، معأخذ التدابير البناءة التي اتخذتها سلطات جنوب إفريقيا في الاعتبار . وفي هذا الإطار ، ومع إيلاء اهتمام متوازن وشديد بالأحداث التي تجري في جنوب إفريقيا ، بدأت الحكومة المكسيكية في إعادة صياغة سياستها على نحو يتفق مع مصالح مختلف الأطراف المعنية من أجل التشجيع على بدء مفاوضات في إطار الاجتماعات المعنية بعقد جمعية تأسيسية من أجل جنوب إفريقيا ديمقراطية وذلك بغية تشكيل حكومة انتقالية غير عنصرية ، وديمقراطية . ومن ثم قررت المكسيك ، شأنها في ذلك شأن عدد كبير من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ومن بينها الدول الأفريقية ، أن تتخذ بشكل تدريجي تدابير أكثر مرونة من أجل إتاحة إمكانية تطبيع علاقاتها مع جنوب إفريقيا .

٢٧ - وأحاط الفريق علماً مع الارتياح بالمعلومات الهامة التي قدمت في التقرير الدوري الثالث للمكسيك وفي العرض الذي قدمته ممثلة الدولة الطرف . ولاحظ أعضاء الفريق أن المكسيك تتطلع بجدية بالالتزامات التي تفرضها عليها الاتفاقية وغيرها من المكوك المتعلقة بحقوق الإنسان التي تعتبر المكسيك طرفاً فيها . ونظراً لضرورة موافلة الضفوط من أجل تحقيق تغيير إيجابي في جنوب إفريقيا ، طلب أعضاء اللجنة معلومات إضافية عن رأي المكسيك بشأن الإعادة الجزئية لأنواع من العلاقات مع النظام الحالي في جنوب إفريقيا ، في ميادين الثقافة والرياضة والتعليم . وفيما يتعلق بالتدابير التي تتخذ لتعديل التشريع الداخلي من أجل تنفيذ أحكام الاتفاقية المتعلقة بعدم التمييز ، أعرب أعضاء اللجنة عن رغبتهم في الحصول على معلومات إضافية عن الشفرات التي حلت إلى إمداد هذه التعديلات .

٢٨ - ورداً على الأسئلة الموجهة ، أوضحت ممثلة الدولة الطرف أنه فيما يتعلق بعملية تطبيع العلاقات مع جنوب إفريقيا ، استجابت المكسيك بشكل مؤات إلى رغبات الأغلبية السوداء في هذا البلد بإتاحة إمكانية تبادل الأشخاص والرياضيين والاحداث ذات القيمة الثقافية التي تضم جنوب إفريقيا وبقية بلدان العالم . وقالت إننا نتابع حالياً تطور الوضع في جنوب إفريقيا بصفة العمل ، بطريقة عملية بقدر الإمكان ، على تشجيع التغيرات التي تحدث هناك . وفيما يتعلق بحماية حقوق الشعوب الأصلية في المكسيك قالت إن الحكومة تتعلق أهمية كبيرة على توفير تدريب ثنائي اللغة للمدرسين بصفة تشجيع نشوء تعليم ثنائي اللغة ، ونشر التعليم بلغات السكان الأصليين . فهناك أكثر من ٥٠ مجموعة إثنية مختلفة في البلد . وقد اتخذت الحكومة تدابير عديدة تستهدف المحافظة على التراث الثقافي واللغوي لهذه المجموعات .

رابعا - النظر في عمليات الشركات عبر الوطنية العاملة في جنوب إفريقيا

٢٩ - وفقا للطلب المتضمن في قرار لجنة حقوق الإنسان ١٠/١٩٩١ ، واصل الفريق الثلاثي النظر فيما إذا كانت عمليات الشركات عبر الوطنية العاملة في جنوب إفريقيا تدرج تحت تعريف جريمة الفصل العنصري وفيما إذا كان يمكن اتخاذ إجراءات قضائية ضدها بمقتضى الاتفاقية . وفي ضوء الآراء التي أعربت عنها حتى الآن الدول الأطراف في الاتفاقية ، درس الفريق مدى دور الشركات عبر الوطنية في استمرار وجود نظام الفصل العنصري في جنوب إفريقيا .

٣٠ - ولاحظ الفريق مع الأسف أن دولتين طرفيين فقط هما بينما وفنزويلا قدما آراءهما إلى دورة ١٩٩٣ ، وكان من رأي الفريق أن إجراء مزيد من الدراسة لمسألة ضروري وأن آراء جميع الدول الأطراف في الاتفاقية ومعلوماتها حول مدى دور الشركات عبر الوطنية في استمرار أو عدم استمرار وجود نظام الفصل العنصري في جنوب إفريقيا ستكون مفيدة . وفي هذا الصدد أخذ الفريق علمًا أيضًا بموقف الدولتين العضويتين اللتين قدما تقريريهما بشأن هذه المسألة

٣١ - ولاحظ الفريق أن الأجهزة الرئيسية من أجهزة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية وغير الحكومية واصلت استرعاء انتباه المجتمع الدولي في عدة مناسبات إلى الارتباط الوثيق القائم بين أنشطة الشركات عبر الوطنية العاملة في جنوب إفريقيا واستمرار أو عدم استمراربقاء النظام العنصري في جنوب إفريقيا .

٣٢ - ولاحظ الفريق بخصوص الآراء والمعلومات المقدمة ، أن جميع الدول الأطراف متفقة على ضرورة الإبقاء على العقوبات المفروضة على نظام الفصل العنصري ، وفقا للفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة وأن من المتعين عدم تخفيف العقوبات ، مما يوفر الدعم لشعب جنوب إفريقيا في كفاحه المشروع من أجل الحرية والمساواة . وأعرب الفريق عن الأمل ، بالنظر إلى الأحداث الأخيرة ، في أن يجري إبلاغه في المستقبل بتدابير جديدة ملموسة ترمي إلى إزالة سياسة الفصل العنصري التي تتبعها حكومة جنوب إفريقيا .

٣٣ - وكسر الفريق التذكير بأن الدور الذي تلعبه الشركات عبر الوطنية في جنوب إفريقيا كانت له ثلاثة جوانب: أولا ، إنها كانت تستغل وتستنزف الموارد الطبيعية للبلد وتحرم الفالبية العظمى لشعب جنوب إفريقيا من فرصة الاستفادة من تنمية البلد الاقتصادية ؛ وثانيا ، إنها كانت تستغل القوة العاملة الرخيصة لهذه المنطقة بهدف واحد هو تحقيق أرباح أكبر لنفسها ، إضرارا بفالبية السكان ؛ وثالثا ، إنها ، من خلال العمل في جنوب إفريقيا ، خلافا لقرارات الأمم المتحدة ، كانت تدعم نظام الفصل

العنصري وتساعد على إدامة قهر الفالبية الأفريقية وتعزز أعمال القمع ضد المناضلين من أجل استقلالهم .

٣٤ - وفيما يتعلق بالقرار ٣٤/١٩٩٣ الذي اعتمدته المجلس الاقتصادي والاجتماعي بتاريخ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٣ ، أكد الفريق من جديد على أن الحكومات ورجال الأعمال والمشروعات بما فيها الشركات عبر الوطنية التي احترمت قرارات الأمم المتحدة التي فرضت عقوبات على حكومة جنوب أفريقيا العنصرية ، قد أسممت في التعجيل بنهائية نظام الفصل العنصري . واعترف الفريق على وجه الخصوص بالتضحيات الكبيرة التي ارتضتها الحكومات التي أيدت العقوبات . وحذر الفريق من أن تخفيف القيود التجارية وغيرها من القيود المفروضة بموجب العقوبات سيكون أمراً سابقاً لواهه ما دامت لم تقم في البلاد حكومة انتقالية ديمقراطية وغير عنصرية .

#### خامسا - النتائج والتوصيات

٣٥ - أعرب الفريق الثلاثي عن تقديره لممثلي الدول المقدمة للتقارير لحضورهم جلساته ولاحظ مع الارتياح أن جميع التقارير التي بحثها في الدورة الحالية ، قد عرضها ممثلو الدول المقدمة لها .

٣٦ - وأشار الفريق على الدول الأطراف التي قدمت تقارير دورية ولاحظ أن سبع دول أطراف قدمت تقارير منذ الدورة السابعة والأربعين للجنة . وإذا أشار الفريق إلى أنه نظر ، حتى دورته لعام ١٩٩٣ ، في ١٣٩ تقريراً ، لاحظ مع القلق أن ٣٨ دولة طرفاً ، وردت قائمة بها في الوثيقة E/CN.4/1993/52 ، لم تقدم أي تقرير ، وحثّ بخاصة الدول الأطراف التي لم تقدم بعد تقاريرها الأولية على أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن . ولاحظ الفريق كذلك بقلق شديد أنه ، حتى ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ ، كان ثمة ما يقارب ١٩٠ تقريراً متاخراً عن موعده بمقتضى الاتفاقية ، ومرة أخرى ، حثّ بشدة الدول الأطراف المعنية على الوفاء بالتزاماتها بتقديم التقارير بمقتضى المادة السابعة من الاتفاقية . وحثّ الفريق الدول الأطراف المعنية على التعجيل بتقديم تقاريرها المتأخرة عن موعدها ، حسبما طلبت الجمعية العامة ذلك في قرارها ٤٧/٨١ .

٣٧ - ولاحظ الفريق أن التقارير التي فحصها بدورته لعام ١٩٩٣ قد روعيت فيها تماماً المبادئ التوجيهية العامة المتعلقة بشكل التقارير ومحفوبياتها (E/CN.4/1286 ، المرفق) .

٣٨ - ولاحظ الفريق أن سبع دول قد انضمت إلى الاتفاقية منذ دورته لعام ١٩٩١ وأن ٩٥ دولة قد أصبحت أطرافاً في الاتفاقية . وأوصى الفريق مرة أخرى لجنة حقوق الإنسان ،

اقتنياعاً منه بأن التصديق على الاتفاقية أو الانضمام إليها على نطاق عالمي وتنفيذ أحكامها أمر ضروري لفعاليتها ، بـأن تـحث جميع الدول التي لم تصدق على الاتفاقية أو لم تنضم إليها بعد على أن تفعل ذلك دون إبطاء .

٣٩ - ودعا الفريق جميع الدول الأطراف في الاتفاقية إلى تضمين تشريعاتها أحكاماً تتصل "بجريمة الفعل العنصري" بما في ذلك ممارسات التفرقة والتمييز العنصريين وفقاً للمادة الثانية من الاتفاقية ، وأن تنص على عقوبات مناسبة فيما يتعلق بالأشخاص المدنيين بارتكاب جريمة الفعل العنصري ، كما هو منصوص على ذلك في المادة الرابعة (ب) من الاتفاقية . وفي هذا الصدد ، كرر الفريق الرأي الذي سبق أن أعرب عنه بوجوب إيلاء الاعتبار لصياغة تشريع نموذجي يكون بمثابة دليل تسترشد به الدول الأطراف لتنفيذ أحكام الاتفاقية . وناشد الفريق في هذا الشأن لجنة حقوق الإنسان أن تعزز الخدمات الاستشارية لمركز حقوق الإنسان لتمكينه من مساعدة الدول الأطراف على الوفاء بالتزاماتها بموجب الاتفاقية .

٤٠ - ورغم الفريق في مناشدة الدول الأطراف مرة أخرى ، من خلال لجنة حقوق الإنسان ، أن تعزز تعاونها على الصعيد الدولي وأن تعتمد تدابير تشريعية وإدارية في سبيل التنفيذ الكامل والعادل ، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة ، للمقررات المتخذة من قبل مجلس الأمن وغيره من أجهزة الأمم المتحدة المختصة ووكالاتها المتخصصة والرامية إلى منع جريمة الفعل العنصري وقمعها ومعاقبـتها عليها ، وفقاً للمادة السادسة من الاتفاقية .

٤١ - وأحاط الفريق علماً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٤/١٩٩٣ الذي أعرب فيه المجلس عن اغتنابه للواقع الإيجابية التي حدثت مؤخراً في جنوب أفريقيا والتي زادت من إمكانيات القضاء النهائي على الفعل العنصري في جنوب أفريقيا . وفي هذا الصدد يضم الفريق صوته إلى المجلس في دعوة الحكومات ورجال الأعمال والمشروعات بما فيها الشركات عبر الوطنية إلى القيام بطريقة متضامنة بتقديم كامل دعمها للعملية الهدامة والحقيقة التي بدأت في جنوب أفريقيا بغية التوصل إلى القضاء الكامل على نظام الفعل العنصري وإقامة دولة متحدة غير عنصرية وديموقراطية في جنوب أفريقيا . وفضلاً عن ذلك وافق الفريق على الرأي الذي ورد الإعراب عنه في الفقرة ١٦ من قرار الجمعية العامة رقم ٤٧/٨٢ الذي أعربت فيه الجمعية عن قلقها العميق لأن بعض البلدان قد قامت ، في انتهاك صارخ للإعلان الذي اعتمدته منظمة الأمم المتحدة بتوافق الآراء ، بـتخفيض التدابير المتخذة ضد نظام جنوب أفريقيا ، مشجعة إيهـاه بذلك على قهر الغالبية السوداء التي تناضل من أجل حقـها في تقرير المصير .

٤٣ - وأحاط الفريق علماً بمشروع القرار الثاني الذي أوصت اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات لجنة حقوق الإنسان باعتماده (انظر الوثيقة E/CN.4/1993/2 مصفحة ٤ ، ٥) وأيد التوصية الداعية إلى تقديم تقرير سنوي عن الانتقال إلى الديمقراطية في جنوب إفريقيا .

٤٤ - ورحب الفريق في أن يشير مرة أخرى إلى أن جريمة الفصل العنصري هي شكل من أشكال الإبادة الجماعية ، وأنها تشبه في طبيعتها جرائم الفاشية والنازية وتختضع بهذه الصفة لاتفاقية عدم تقادم جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية . وأوصى الفريق لجنة حقوق الإنسان بأن تتعکن في قراراتها ذات الصلة هذا التشابه ، وأن تشدد على كون التقييد بالاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها هو خطوة نحو تنفيذ اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها .

٤٥ - وإذا أشار الفريق ، على وجه الخصوص ، إلى الفقرة ٣ من قرار الجمعية العامة ٣٠٦٨ (د-٢٨) الذي اعتمدت الاتفاقية بمقتضاه ، وكذلك إلى قرار الجمعية العامة ٨١/٤٧ ، رحب في أن يوجه مرة أخرى نظر أجهزة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية إلى ضرورة مضاعفة انشطتها لتعزيزوعي الجمهور عن طريق استنكار الجرائم التي يرتكبها نظام جنوب إفريقيا العنصري وأن تكشف جهودها ، بالطرق المناسبة ، كالحلقات الدراسية وحلقات التدريب ، لنشر المعلومات عن الاتفاقية وتتنفيذها . ورحب الفريق أيضاً في أن يؤكد في هذا المدد على أهمية دور وسائل الاتصال بالجماهير .

٤٦ - ورحب الفريق في أن يؤكد مرة أخرى على أهمية اتخاذ تدابير في ميدان التدريس والتعليم بغية إطلاع السكان على آثام الفصل العنصري وضمان تنفيذ الاتفاقية تنفيذاً أكمل ، ودعا الدول الأطراف إلى تضمين تقاريرها معلومات عن هذه التدابير .

٤٧ - وواصل الفريق اعتقاده بأن تنفيذ المادة الخامسة من الاتفاقية ، وهي المادة المتعلقة بإنشاء محكمة جنائية دولية ، يؤدي إلى تعزيز آليات مكافحة الفصل العنصري .

٤٨ - وكسر الفريق تأكيد رأيه بوجوب تعزيز المساعدة المقدمة إلى حركات التحرير الوطني في الجنوب الإفريقي ، وطلب إلى المجتمع الدولي أن يقدم مساهمات سخية إلى هذه الحركات .

٤٨ - ورغم الغريق في أن يوصي لجنة حقوق الإنسان طالما أن المقررات التي اتخذتها الأمم المتحدة بفرض عقوبات اقتصادية وغيرها من العقوبات على نظام جنوب أفريقيا العنصري ما زالت شافية بأن ترجو من الأمين العام أن يدعو مرة أخرى الدول الأطراف في الاتفاقية التي لم تครบ بعد عن آرائها بشأن مدى وطبيعة مسؤولية الشركات عبر الوطنية عن استمرار وجود نظام الفصل العنصري في جنوب أفريقيا إلى أن تفعل ذلك . ويجدر بها في هذا الصدد أيضاً أن ترجو من الأمين العام أن يدعو الدول الأطراف في الاتفاقية ، والوكالات المتخصصة ، والمنظمات غير الحكومية ، إلى تزويد هذه اللجنة بالمعلومات ذات الصلة فيما يتعلق بانماط جريمة الفصل العنصري ، الواردة في المادة الثانية من الاتفاقية ، والتي ترتكبها الشركات عبر الوطنية العاملة في جنوب أفريقيا .

٤٩ - وإن أشار الفريق إلى أن بعض التقدم قد أحرز في جنوب أفريقيا وأن حواراً قد جرى بين سلطات جنوب أفريقيا والزعماء السياسيين لفالبية الشعب ، كرر الإعراب عن اقتتناعه بأن الإبقاء على فرض عقوبات شاملة وملزمة فضلاً عن إشكال أخرى من الضغط على النظام العنصري في جنوب أفريقيا يشكل وسيلة فعالة هامة متاحة للمجتمع الدولي لإنهاء نظام الفصل العنصري . كما رأى الفريق أن من المستصوب الاستطلاع بجهود جديدة لإنهاء سياسات وممارسات الفصل العنصري التي تتبعها حكومة جنوب أفريقيا وذلك من خلال إجراء مفاوضات تقوم على مبدأ العدل والسلام للجميع كما هو وارد في الإعلان العالمي بالفصل العنصري وعواقبه المدمرة في الجنوب الأفريقي الذي اعتمدته بالإجماع الدورة الاستثنائية السادسة عشرة للجمعية العامة في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ بالقرار دإ-١٦-١ .

#### سادساً - اعتماد التقرير

٥٠ - نظر الفريق ، في جلسته المعقودة في ٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ ، في مشروع التقرير عن أعمال دورته لعام ١٩٩٣ . واعتمد بالإجماع مشروع التقرير بصيغته المقحة خلال المناقشة .

-----